

- ٢ - تلاحظ مع الارتياح أنه توجد حالياً مائة وسبعين دولة أطرافاً في الاتفاقية :
- ٣ - توصي الدول التي لم تصبح بعد أطرافاً في الاتفاقية بأن تنظر في أن تفعل ذلك في وقت مبكر :
- ٤ - تشدد على أهمية عملية تدوين القانون الدولي وتطويره التدريجي في ميدان العلاقات الدبلوماسية :
- ٥ - تطلب إلى جميع الدول التي تراعي بدقة أحكام الاتفاقية من أجل تهيئة الجو المناسب اللازم لاضطلاعبعثات الدبلوماسية بهامها على نحو طبيعي :
- ٦ - تحيث جميع الدول على اتخاذ إجراءات فعالة على الصعيدين الوطني والدولي لقمع الأعمال الإرهابية وغيرها من أعمال العنف المركبة ضدبعثات الدبلوماسية والممثلين الدبلوماسيين ، ولتقديم مقتني هذه الأعمال إلى المحاكم بدون تأخير ، ولتجنب حالات إساءة استخدامامتيازات ومحصانات الدبلوماسية وفقاً للاتفاقية .

الجلسة العامة ٩٥
٣ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٦

٨٠/٤١ - تقرير اللجنة المخصصة لموضوع صياغة اتفاقية دولية لحظر تجنييد المترنمة واستخدامهم وتمويلهم وتدميرهم

إن الجمعية العامة ،

إذ تضع في اعتبارها ضرورة المراعة الدقيقة لمبادئ تساوي الدول في السيادة ، والاستقلال السياسي للدول ، وسلامتها الإقليمية وتقرير الشعب لمصيرها ، المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة والواردة بالتفصيل في إعلان مبادئ القانون الدولي المتصلة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقاً لميثاق الأمم المتحدة^(٢٨) .

وإذ تشير إلى قراراتها ، وعلى وجه الخصوص قراراتها ٢٣٩٥ (٢٢) المؤرخ في ٢٩ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٦٨ و ٢٤٦٥ (٢٣) المؤرخ في ٢٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٦٨ و ٢٥٤٨ ، (٢٤) المؤرخ في ١١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٦٩ و ٢٧٠٨ ، (٢٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٠ و ٣١٠٣ ، (٢٦) المؤرخ في ١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٣ وقرارها ١٥١٤ (٢٧) المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٦٠ ، وإلى قرارات مجلس الأمن ٤٠٥ (١٩٧٧) المؤرخ في ١٤

١٥ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثانية والأربعين البند المعنون « النظر في اتخاذ تدابير فعالة لتعزيز حماية وأمن وسلامةبعثات الدبلوماسية والقنصلية والممثلين الدبلوماسيين والقنصلين : تقرير الأمين العام » .

الجلسة العامة ٩٥
٣ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٦

٧٩/٤١ - الذكرى السنوية الخامسة والعشرين لاتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية

إن الجمعية العامة ،

اقتتناعاً منها بأن تنمية العلاقات الدبلوماسية وفق قواعد القانون الدولي ومقاصده ومبادئه ميثاق الأمم المتحدة تشكل عاملاً هاماً في بناء الثقة وتنمية التعاون بين الدول وتعزيز السلم والأمن الدوليين ،

وأقتتناعاً منها بأن اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية لعام ١٩٦١^(٢٧) قد لقيت اعترافاً واسع النطاق بوصفها معاهد دولية عالمية بدون قواعد القانون الدولي الناظمة للعلاقات الدبلوماسية وأنها أقوى المعاهدات حجية في هذا المضمار ،

وإذ تؤكد الأهمية التي تعلقها على تقييد الدول الدقيق بالتزاماتها بموجب الاتفاقية ،

وإذ يساورها القلق ، في الوقت نفسه ، لاستمرار حالات عدم التقيد بالالتزامات بموجب الاتفاقية ،

وإذ تعرب عن قلق خاص إزاء الأعمال الإرهابية المركبة ضدبعثات الدبلوماسية والممثلين الدبلوماسيين وإزاء انتهاكات حرمتهم ،

وإذ تشير إلى أن الاتفاقية تعفي بأن من واجب جميع الأشخاص الذين يتمتعون بامتيازات ومحصانات احترام قوانين وأنظمة الدولة المستقبلة لهم دون المساس بامتيازاتهم ومحصاناتهم ،

١ - تؤكد من جديد اقتتناعها بأن اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية ، خلال ما يزيد على خمسة وعشرين عاماً ، قد قام وستظل يعم بدور أساسي في تعزيز التعاون والتفاهم بين الدول ، وفي تهيئة الظروف الطبيعية لأشطةبعثات الدبلوماسية والممثلين الدبلوماسيين ، وفي التطوير التدريجي للقانون الدولي في هذا الميدان :

(٢٧) الأمم المتحدة ، مجموعة المعاهدات ، المجلد ٥٠٠ . العدد ٧٣١٠ .

(٢٨) القرار ٢٦٢٥ (٢٥) ، المرفق .